



Distr.: Limited
1 August 2026
Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية

والتقنية والتكنولوجية

الاجتماع الثامن والعشرون

نيروبي، 27 يوليو/تموز - 1 أغسطس/آب 2026

البند 3 من جدول الأعمال

التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

توصية مقدمة من الرئيس

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

تدعو الهيئة الفرعية للتنفيذ، وفقا للمقرر [32/16](#) المؤرخ 27 فبراير/شباط 2025، إلى الموافقة على إدراج الأحكام التالية بشأن الجوانب العلمية والتقنية والتكنولوجية للتقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي¹ في مشاريع المقررات التي ستقدم إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيها في اجتماعه السابع عشر:

ألف- الاستعراض العالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي في الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى أن مؤتمر الأطراف قرر، في مقرراته [4/15](#) و [6/15](#) المؤرخين 19 ديسمبر/كانون الأول 2022 و [32/16](#) المؤرخ 27 فبراير/شباط 2025، إجراء استعراض عالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي في اجتماعه السابع عشر وأن التقارير الوطنية والتقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار هما المصدران الرئيسيان للمعلومات للاستعراض العالمي،

وإن يشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف قرر في مقرره [32/16](#) أيضا أن يستند الاستعراض العالمي إلى التوصيات ذات الصلة الصادرة عن الهيئتين الفرعيتين وأفرقة العمل، وحسب الاقتضاء، إلى نتائج الحوار التقني غير الرسمي، [الذي سُمي منذ ذلك الحين حوار كونمينغ بشأن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي دعما للاستعراض العالمي] ونتائج الحوارات دون الإقليمية والإقليمية بشأن الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية، والتحليل العالمي للمعلومات المدرجة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي،

¹ المقرر [4/15](#)، المرفق.

وإذ يسلم بأن 129 طرفاً من الأطراف قدمت تقاريرها الوطنية في الوقت المناسب للنظر فيها عند إعداد التقرير العالمي، أي بحلول 8 مارس/آذار 2026، وهو ما قدم أدلة كبيرة لإعداد التقرير العالمي،

وإذ يسلم أيضاً بأن مصادر إضافية للمعلومات حُدّدت في المقرر 32/16، مثل الأدبيات العلمية ومخرجات المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، قد استخدمت في إعداد التقرير العالمي، وأن هذه المصادر عززت بشكل أكبر قاعدة الأدلة للتقرير العالمي وأن العلم أدى دوراً هاماً في الاستعراض العالمي،

وإذ يلاحظ بقلق أنه لا تزال هناك فجوات في البيانات والمعلومات في التقارير الوطنية، وأن الأطراف لم تتمكن جميعها من تقديم تقاريرها الوطنية في الوقت المناسب للنظر فيها عند إعداد التقرير العالمي، وبالتالي فإن تجارب بعض الأطراف، وخاصة الدول الجزرية الصغيرة النامية، لا تنعكس انعكاساً جيداً في التقرير العالمي،
وإذ يلاحظ مع التقدير الدعم المقدم للأطراف لوضع استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي والتقارير الوطنية،

وإذ يسلم الضوء على أنه بالنسبة للعديد من البلدان النامية الأطراف، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية، تظل هناك تأخيرات في بدء دعم مرفق البيئة العالمية لوضع استراتيجيات وخطط عمل وطنية للتنوع البيولوجي وتقارير وطنية، مما كان له تأثير على توقيت واكتمال بعض التقارير الوطنية،² وإذ يسلم بأن مجموعة من العوامل ربما تكون قد ساهمت في هذا التأخير،

وإذ يسلم بأن الفجوات في المعلومات والبيانات التي حُدّدت في التقرير العالمي لا تمثل بالضرورة فجوات في تنفيذ الإطار أو عدم الالتزام به،

وإذ يشدد على أن العديد من الأطراف تواجه تحديات مؤسسية وتقنية وتحديات تتعلق بالقدرة والموارد في إعداد استراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي الوطنية والتقارير الوطنية، ولا سيما فيما يتعلق باستخدام المؤشرات الرئيسية في إطار رصد إطار كورنمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي،³ والتي تساهم في الفجوات المتعلقة بالمعلومات في التقرير العالمي،

وإذ يقر بأنه على الرغم من وجود قيود منهجية وعلمية وتقنية وبيانات وقيود زمنية تتعلق بإعداد التقرير العالمي الأول، فإن التقرير العالمي هو المصدر الأكثر تحديداً للمعلومات المتاحة حالياً عن التقدم الجماعي المحرز، وأنه أُعدّ من خلال عملية قادتها الأطراف وأنه يوفر أساساً [سليماً] للاستعراض العالمي لتنفيذ الإطار،

وإذ يقر أيضاً بأن آلية التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بما في ذلك الاستعراضات العالمية المقبلة، يمكن تعزيزها بشكل أكبر من خلال مراعاة الخبرات والدروس المستفادة في إعداد التقرير العالمي الأول والتقارير الوطنية السابقة،

وإذ يعرب عن تقديره لعمل الفريق الاستشاري العلمي والتقني المخصص لإعداد التقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كورنمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي في توجيه إصدار التقرير العالمي الأول،

1- يرحب [مع/التقدير] بالتقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ إطار كورنمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛

² يُتاح توقيت الصرف والإنفاق لمشاريع الأنشطة التمكينية التي يمولها مرفق البيئة العالمية في الوثيقة [CBD/SBI/7/INF/17](#)، ويرد بإيجاز في التقرير العالمي.

³ المقرر 5/15، المرفق.

- 2- [يرحب] [يسلم] مع التقدير بأن الإطار قد وُلد مشاركة عالمية غير مسبوقة وقاد العمل والابتكار والتعاون والتعلم؛
- 3- يرحب أيضا باتخاذ الأطراف إجراءات بشأن جميع أهداف الإطار الـ 23، مما يدل على وجود أمثلة ناجحة للتنفيذ لكل هدف من أهداف الإطار؛
- 4- يرحب كذلك باتخاذ الجهات الفاعلة الأخرى غير الحكومات الوطنية، وهي الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والحكومات دون الوطنية، والمدن، والسلطات المحلية الأخرى، والمنظمات الحكومية الدولية، والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، والمنظمات غير الحكومية، والنساء، والشباب، والمنظمات البحثية، ومجتمع الأعمال والتمويل، وممثلو القطاعات المتعلقة بالتنوع البيولوجي أو المعتمدة عليه، إجراءات لتنفيذ الإطار؛⁴
- 5- يسلط الضوء على أن الاستعراض كشف، مثلما هو مبين في التقرير العالمي، عن التقدم المحرز والثغرات في التنفيذ، لا سيما فيما يتعلق بما يلي:
- (أ) النطاق والتغطية
- (1) حددت الأطراف بشكل جماعي أهدافا وطنية لديها مستوى نطاق وتغطية أعلى للأهداف 4 و5 و8 و9 و10 و11 من الإطار، ومستوى نطاق وتغطية متوسط للأهداف 2 و3 و6 و7 و12 و13 و17 و21، ومستوى نطاق وتغطية أدنى للأهداف 1 و14 و15 و16 و18 و19 و20 و22 و23؛
- (2) لم تُعالج بشكل كافٍ مسألة مراعاة النظم الإيكولوجية للمياه البحرية والساحلية والداخلية، والقضايا المتعلقة بالعوامل التي تؤدي إلى فقدان التنوع البيولوجي والقضايا المتعلقة بـ [القسم جيم من الإطار، ولا سيما] [نهج الحكومة بأسرها والمجتمع بأسره، بما في ذلك مشاركة الجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية وإشراكها، ومراعاة المنظور الجنساني، والحوكمة المنصفة، والتعميم،] في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي، والأهداف الوطنية، والتقارير الوطنية؛
- (ب) العمل والتنفيذ
- (1) قيّمت الأطراف في أغلب الأحيان تقييما ذاتيا الأهداف الوطنية المرتبطة بالأهداف 1 و2 و3 و8 و13 و20 و21 و22 من الإطار على أنها تسير على المسار الصحيح، في حين قيّمت الأطراف بتواتر أقل الأهداف الوطنية المرتبطة بالأهداف 6 و12 و15 و16 و18 و19 على أنها تسير على المسار الصحيح؛ ومع ذلك، أبلغت الأطراف عن أن أقل من نصف الأهداف الوطنية المرتبطة بأي هدف عالمي تسير على المسار الصحيح؛
- (2) على الرغم وجود فجوات في البيانات وقدرات الرصد الوطنية، مما حد من القدرة على الإبلاغ عن البيانات الوطنية، وبالتالي تجميعها على المستوى العالمي وتتبع التقدم الجماعي المحرز نحو تحقيق الأهداف العالمية بشكل قاطع، فإن المؤشرات المتعلقة بأهداف الإطار أظهرت اتجاهات سلبية أكثر تواترا من الاتجاهات الإيجابية؛
- (ج) وسائل التنفيذ

⁴ يتعين فهم جميع الإشارات إلى "الجهات الفاعلة غير الحكومات الوطنية" على النحو المبين في الفقرة 4 (بما يتماشى مع المقررين 6/15 و32/16).

- (1) تظل وسائل التنفيذ هي الأدوات المطلوبة للتنفيذ الكامل والفعال للإطار، وخاصة بالنسبة للأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (2) تحققت منذ اعتماد الإطار بعض المكاسب، ولكن التقدم غير المتكافئ بين الأطراف في مجال التمويل العام المحلي والدولي، والحوافز الإيجابية للتنوع البيولوجي، وبناء القدرات وتنميتها، وإمكانية الوصول إلى التكنولوجيا ونقلها، والتعاون التقني والعلمي؛
- (3) أحرز، بشكل جماعي، تقدم محدود في حشد وتتبع تمويل القطاع الخاص والحوافز الإيجابية وفي الحد من الحوافز، بما فيها الإعانات، الضارة بالتنوع البيولوجي؛
- (4) حُدِّت مسألة توافر وسائل التنفيذ الكافية وفي الوقت المناسب باعتبارها العائق الأكثر شيوعاً أمام التنفيذ، ولا سيما من جانب البلدان النامية الأطراف، ولا سيما أقل البلدان نموا والدول الجزرية الصغيرة النامية؛
- (د) نهج الحكومة بأسرها
- (1) أحرزت الأطراف تقدماً في تعزيز الحوكمة البيئية، بسبل منها إشراك جميع مستويات الحكومة وجميع القطاعات؛ ومع ذلك، لا تزال هناك فجوات فيما يتعلق باتساق السياسات، ودمج التنوع البيولوجي وقيمه المتعددة في السياسات الوطنية، وإشراك وزارات من غير القطاع البيئي في التنفيذ؛
- (2) لا تزال هناك فجوات فيما يتعلق بالتقدم المحرز نحو تحقيق الهدفين 1 و14 من الإطار، اللذين يتعلقان بالتخطيط المتكامل والتعميم ويرتبطان ارتباطاً مباشراً بنهج الحكومة بأسرها، وخاصة فيما يتعلق بالتخطيط المكاني المتكامل، وإدماج التنوع البيولوجي وقيمه المتعددة في السياسات واللوائح وعمليات التخطيط والتنمية وضمان التكامل على جميع مستويات الحكومة والقطاعات؛
- (هـ) المجتمع بأسره؛
- (1) دعمت الجهات الفاعلة غير الحكومات الوطنية بشكل نشط تنفيذ الإطار، ولكن الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة واجهوا تحديات تتعلق بمحدودية الموارد والقدرات التقنية وإمكانية الوصول إلى المعلومات والمعارف وآليات المشاركة والتنسيق الفعالة؛
- (2) أحرزت الأطراف مجتمعة تقدماً في إشراك الجهات الفاعلة غير الحكومات الوطنية في التخطيط والتنفيذ؛ ومع ذلك، أبلغت العديد من الأطراف عن تحديات اعترضها في حساب مساهمات هذه الجهات الفاعلة في جهود التنفيذ الوطنية؛
- (3) في حين أبلغت العديد من الأطراف عن إحراز تقدم نحو تحقيق بعض عناصر الهدفين 22 و23 من الإطار، مثل إشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الجهات الفاعلة المحددة في تلك الأهداف بدرجات متفاوتة في صنع القرارات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، فإن القضايا المتعلقة بما يلي كانت أقل انعكاساً في الأهداف الوطنية: الوصول إلى المعلومات والعدالة، والحقوق في الأراضي والأقاليم والموارد والمعارف التقليدية، وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان البيئية أو حوكمة التنوع البيولوجي المراعية للمنظور الجنساني؛
- (و) البيانات والمعارف

(1) أظهرت الأطراف تحسينات في نظم الرصد وإدارة المعارف الوطنية، بما في ذلك مراعاة المعارف التقليدية وجمع واستخدام المعلومات الواردة من الوكالات الحكومية والمؤسسات العلمية والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والمجتمع المدني والمصادر الدولية، على النحو المبين في التقدم المحرز نحو تحقيق الهدف 21 من الإطار؛

(2) أبلغ ما مجموعه 116 طرفاً عن مؤشر رئيسي واحد على الأقل؛ وكانت المؤشرات الرئيسية المتعلقة بمدى المناطق المحمية (3-1)، ومؤشر القائمة الحمراء (أ-3)، والتمويل العام الدولي (د-1)، والتمويل العام المحلي (د-2)، المرتبطة بالأهداف 3 و4 و19 من الإطار، هي أكثر المؤشرات الرئيسية المبلغ عنها، وكانت المؤشرات المتعلقة بتغير استخدام الأراضي، وحيازة الأراضي في الأراضي التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية (22-1)، والمنافع من الاستخدام المستدام للأنواع البرية (9-1)، ومؤشر فرط المغذيات في المناطق الساحلية (7-1) والفوائد النقدية المتلقاة وفقاً لأدوات الوصول وتقاسم المنافع المعمول بها والمتفق عليها دولياً (ج-1)، والتي ترتبط بالأهداف 7 و9 و13، أقل المؤشرات المبلغ عنها؛

(3) بالنسبة لـ 19 هدفاً من الأهداف الـ 23 للإطار، لم يقدم أقل من نصف الأطراف المبلغة أي بيانات لعنوان رئيسي أو مكون أو مكمل أو مؤشر وطني؛ وكانت الأهداف التي تتضمن أكبر عدد من البيانات الكمية المبلغ عنها هي 1 و2 و3 و4 و10، في حين تلقت الأهداف 8 و14 و16 و17 و20 و22 و23 أقل قدر في هذا الصدد؛

(4) كان استخدام معلومات المؤشرات المصنفة، بما في ذلك حسب نوع النظام الإيكولوجي ونوع الجنس والعمر ووضع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية أو غيرها من الخصائص ذات الصلة، محدوداً؛

(5) تأثر الإبلاغ عن المؤشرات وجهود الرصد سلباً بالفجوات والتحديات والحوالز المتعلقة بمنهجيات توافر البيانات والوصول إليها، وتجزئة البيانات، والبنية التحتية التقنية والتكنولوجية، وتوافر الموارد والقدرات؛

6- يلاحظ بقلق بالغ أنه ما لم يُعجّل بالتنفيذ الجماعي، بسبل منها تعزيز التعاون الدولي وتحسين الإجراءات والجهود وتعزيز وسائل التنفيذ، فلن تتحقق أهداف الإطار ومهمته لعام 2030، ويشدد على ضرورة سد الثغرات والتصدي للتحديات والحوالز في التنفيذ لتحقيق أهداف ومهمة عام 2030؛

[7- يلاحظ أيضاً بقلق بالغ أنه إذا لم تُحقق أهداف الإطار ومهمته لعام 2030، فقد تكون غايته ورؤيته لعام 2050 عرضة للخطر] [ما لم يُعجّل بتوفير وسائل التنفيذ]؛

8- يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والجهات الفاعلة غير الحكومات الوطنية ومراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية التي تدعم تنفيذ الإطار إلى الاستفادة من المعلومات الواردة في التقرير العالمي واستراتيجيات وخطط عمل التنوع البيولوجي الوطنية والأهداف الوطنية والتقارير الوطنية في تنفيذ ولاياتها واختصاصاتها الخاصة، حيثما كان ذلك مناسباً؛

9- يبحث الأطراف على مواصلة وضع و/أو تعزيز نظم الرصد وإدارة المعارف الوطنية لسد الثغرات في البيانات والمعارف المذكورة أعلاه وتحسين عملية صنع القرارات القائمة على الأدلة وتتبع التقدم الوطني في تنفيذ الإطار؛

10] يشجع الأطراف على ضمان توافر البيانات الأساسية اللازمة لتنفيذ إطار الرصد، ولا سيما مخططات النظم الإيكولوجية الوطنية، لدعم تفعيل المؤشرات الرئيسية القائمة على النظم الإيكولوجية؛⁵

11- [يشجع الأطراف/أيضا، و[يطلب][يدعو] مرفق البيئة العالمية ويدعو الحكومات الأخرى والمنظمات الأخرى، إلى تقديم الدعم للتصدي للتحديات التقنية والمالية التي تواجهها الأطراف، وخاصة الأطراف من البلدان النامية، وخاصة أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، في مجال تحسين نظم الرصد وإدارة المعارف الوطنية [والبيانات الأساسية اللازمة لتنفيذ الإطار ورصده]، بسبل منها تعزيز توفير الموارد المالية الكافية والتي يمكن التنبؤ بها والوصول إليها وفي الوقت المناسب، ونقل التكنولوجيا [بشروط مواتية، بما في ذلك الشروط الميسرة والتفضيلية، على النحو المتفق عليه بشكل متبادل][بشروط متفق عليها بشكل متبادل]، والمساعدة التقنية وبناء القدرات وتنميتها للبلدان النامية الأطراف من أجل تمكين التنفيذ الفعال لإطار الرصد وإطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛⁶

12- يدعو الجهات الفاعلة الأخرى غير الحكومات الوطنية ومراكز دعم التعاون وأمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية إلى دعم جهود الأطراف الرامية إلى تحسين نظم الرصد وإدارة المعارف الوطنية؛

13- يشجع الأطراف على الاستفادة الكاملة من الآليات والأدوات ومراكز دعم التعاون القائمة، ومبادرات وخطط بناء القدرات وتنميتها، وتعزيز التعاون الإقليمي، من أجل تعزيز نظم الرصد وإدارة المعارف؛ ؛

14- يطلب إلى الأمانة التنفيذية الاضطلاع بما يلي:

(أ) جعل المعلومات الواردة في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المقدمة والأهداف الوطنية والتقارير الوطنية والالتزامات الواردة من الجهات الفاعلة غير الحكومات الوطنية متاحة بصورة أسهل؛

(ب) جعل نتائج التقرير العالمي متاحة بسهولة، بسبل منها وضع لوحات معلومات بشأن آلية غرف تبادل المعلومات التابعة للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛⁶

(ج) مواصلة التنسيق والتعاون مع الشركاء ذوي الصلة لتوفير بناء القدرات وتنميتها للأطراف والجهات الفاعلة بخلاف الحكومات الوطنية بهدف تحسين نظم الرصد وإدارة المعارف الوطنية.

⁵ رأى فريق الاتصال أن الفقرة 12 ينبغي أن تتضمن حاشية على النحو التالي: "سيكرر الجزء من هذه الفقرة المتعلق بمرفق البيئة العالمية في المقرر

17/ -- بشأن الآلية المالية المقرر اعتماده في الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف".

⁶ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1760، الرقم 30619.

باء - مواصلة تعزيز آليات التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بما في ذلك إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرراته 4/15، 5/15، 6/15 المؤرخة 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، و4/16 المؤرخ 30 أكتوبر/تشرين الأول 2024، والمقررين 31/16 و32/16 المؤرخين 27 فبراير/شباط 2025،

وإذ يلاحظ أنه لا تزال هناك فجوات تتعلق بالتغطية والمنهجيات والبيانات الوصفية للمؤشرات الحالية وتفعيل إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛⁷

1- يلاحظ بقلق أن الجاهزية المنهجية للمؤشرات الرئيسية المدرجة في الحالات المنهجية 1 و2 و3 في الوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/4](#)⁸ لا تزال منخفضة، مما يعيق الإبلاغ الوطني؛

2- يلاحظ مع التقدير التحديثات التقنية للبيانات الوصفية للمؤشرات الرئيسية، على النحو الوارد في الوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/4](#) والدعم المقدم من منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وشركائها لمواصلة تطوير وتفعيل بعض المؤشرات الرئيسية، على النحو الموضح في الوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/8/Rev.1](#)؛

3- يوافق على إدراج المكون الإضافي والمؤشرات التكميلية الواردة في المرفق الأول لهذا المقرر في إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، مع ملاحظة أن استخدامها في التقارير الوطنية اختياري ويخضع للظروف الوطنية؛

3-بديل يشير إلى المكون الإضافي والمؤشرات التكميلية المقترحة في المرفق الأول لهذا المقرر، مع ملاحظة أنه يجوز للأطراف استخدامها في التقارير الوطنية وأن استخدامها اختياري ويخضع للظروف الوطنية؛

4- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنظر في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف في المدخلات العلمية والتقنية ذات الصلة بالاستعراض العالمي الثاني للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار، وتحديداً مراعاة الحاجة إلى معالجة القيود المنهجية والعلمية والتقنية والبيانات في الاستعراض العالمي الأول، بما في ذلك [مواصلة التطوير المنهجي للمؤشرات الرئيسية التي لا تزال عند مستوى منخفض من التطوير والجاهزية المنهجية]، وسبل تجسيد، من بين مدخلات أخرى، المخرجات ذات الصلة للمنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ولا سيما تقييمها العالمي الثاني للتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، مع الاعتراف بأن [مصادر المعلومات قد تم الاتفاق عليها في الفقرة 18 من المقرر 32/16] وأن التقارير الوطنية الثامنة لا تزال المصدر الرئيسي للمعلومات للاستعراض العالمي الثاني واحترام الولايات ذات الصلة للاتفاقية والمنبر؛

⁷ المقرر 5/15، المرفق الأول.

⁸ أي المؤشرات باء-1، وجيم-1، وجيم-2، ودال-3، و1-1، و2-7 (تركيز مبيدات الآفات في البيئة)، و9-1، و9-2، و15-1، و18-2، و21-1، و22-1.

5- يؤكد على الأهمية العلمية والتقنية للحفاظ على قابلية المقارنة بين التقريرين الوطنيين السابع والثامن والتقريرين العالميين الأول والثاني، وعلى ضرورة ضمان أن أي تغييرات في آلية التخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض توفر الاستمرارية، ولا تعطل الجهود القائمة للأطراف في إنشاء [نظم] [آليات] الرصد الوطنية، ولا تزيد من عبء الإبلاغ المتعلق بالمؤشرات [للتقرير الوطني الثامن، مع السماح بتطوير [نظم] [آليات] الرصد الوطنية]]؛

6- يقرر إنشاء فريق خبراء تقني مخصص، بولاية ممتدة حتى الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، لإسداء المشورة بشأن مواصلة تفعيل إطار الرصد، وعلى وجه الخصوص لدعم الجولة الثامنة من التقارير الوطنية وفقاً للاختصاصات الواردة في المرفق الثاني لهذا المقرر؛

7- يطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تنتظر في نتائج أعمال فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمواصلة تفعيل إطار الرصد لإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي المنشأ بموجب الفقرة 6 أعلاه، وذلك للنظر فيها لاحقاً من قبل مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن عشر؛

8- يطلب إلى الهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8 (ي) والأحكام الأخرى لاتفاقية التنوع البيولوجي ذات الصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، استناداً إلى توصيتها 3/1 و 5/1 المؤرخة 30 أكتوبر/تشرين الأول 2025، إسداء المشورة بشأن دمج المعارف التقليدية والابتكارات والممارسات والرصد المجتمعي في إطار الرصد، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف، بهدف تقديم التوجيهات للنظر فيها من قبل مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن عشر.

9- يطلب إلى الأمانة التنفيذية الاضطلاع بما يلي:

(أ) القيام، عند تطوير وظيفة أداة الإبلاغ عبر الإنترنت، بتحسين وظائفها في إعداد التقارير عن المؤشرات وإدخال البيانات [واستخراجها]، وضمان توفر البيانات العالمية الحالية من خلال الأداة، وتحديد التحسينات الأخرى للأداة وإجرائها حسب الحاجة؛

(ب) التعاون مع الشركاء المعنيين، بما في ذلك مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية، وأمانات الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي وغيرها من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف ذات الصلة، وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، ومراكز وشبكات البحوث، بما في ذلك تلك التي تتناول القضايا المتعلقة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، والنساء، والشباب، والقطاع الخاص، لدعم المزيد من تفعيل إطار الرصد، بما في ذلك دعم التعاون التقني والعلمي وبناء القدرات وتنميتها فيما يتعلق باستخدام إطار الرصد وتطوير نظم الرصد الوطنية للتنوع البيولوجي؛

(ج) دعم تطوير البيانات الوصفية لهذه المؤشرات بتوجيه من فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمواصلة تفعيل إطار الرصد؛

(د) وضع البيانات الوصفية لجميع المؤشرات الرئيسية والثانوية قيد الاستعراض، حسب الحاجة، بما يعكس التحسينات المنهجية، دون إدخال تغييرات جوهرية على المنهجية؛

(هـ) جمع المعلومات من الأطراف فيما يتعلق بالفقرات الفرعية 2 (أ) و(د) و(هـ) من المرفق الثاني، وإتاحة هذه المعلومات لفريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمواصلة تفعيل إطار الرصد لكي ينظر فيها عند الاضطلاع بأعماله؛

(و) تحديد المتعاونين المحتملين لتطوير المؤشرات الرئيسية 1-1، و[2-7] (تركيز مبادرات الآفات في البيئة) و9-1؛

(ز) تشجيع المنظمة الشريكة التي توفر البيانات العالمية على ضمان تحديث تلك البيانات والتحقق من صحتها في الوقت المناسب؛

المرفق الأول

مكونات اختيارية ومؤشرات تكميلية تُضاف إلى إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

المؤشر	نوع المؤشر	الغاية أو الهدف الأوثق صلة
بطاقة البيانات الجينية للأنواع البرية	تكميلي	ألف
مؤشر ترابط الشجيرات	تكميلي	ألف
عدد وقائمة أنواع الأشجار والنباتات الخشبية الأخرى المدرجة في برامج الحفظ في الموقع الطبيعي للموارد الجينية للغابات	تكميلي	4
مدى فقدان الأنواع المستزرعة في تربية الأحياء المائية	تكميلي	4
حجم تعداد الأقارب البرية للأنواع المستزرعة في تربية الأحياء المائية الخاضعة لتدابير الحفظ	تكميلي	4
مدى الحفظ خارج الموقع الطبيعي للأنواع الهامة المستزرعة من الموارد الجينية المائية	تكميلي	4
مدى الأنواع غير المحلية المستخدمة في تربية الأحياء المائية والتي تشكل خطراً على التنوع البيولوجي المحلي	تكميلي	4
مستويات واتجاهات الزئبق ومركباته في البيئة وفي البشر نتيجة الانبعاثات والتصرفات البشرية المنشأ	تكميلي	7
مؤشر التلوث بالمغذيات في المياه العذبة	تكميلي	7
معدل الوفيات المنسوبة إلى تلوث الهواء المنزلي والمحيطي	تكميلي	11
مؤشر الآثار البيئية العالمية للاستهلاك	تكميلي	16
القيمة النقدية لدعم أسعار الأسواق المتعلقة بالزراعة	مكون	18
القيمة النقدية للمدفوعات المباشرة غير المعفاة المتعلقة بالزراعة	مكون	18
القيمة النقدية للأشكال الأخرى من الدعم المتعلقة بالزراعة والخاص بمنتجات محددة	مكون	18
القيمة النقدية لمكافئ قياس الدعم المتعلقة بالزراعة والخاص بمنتجات محددة	مكون	18
القيمة النقدية لقياس الدعم الإجمالي المتعلقة بالزراعة وغير المرتبط بمنتجات محددة	مكون	18
معدل الاستثمار في التنوع البيولوجي	تكميلي	19

المرفق الثاني

اختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمواصلة تفعيل إطار الرصد الخاص بإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

1- يقوم فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمواصلة تفعيل إطار الرصد الخاص بإطار
كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بتقديم بما يلي:

(أ) إسداء المشورة التقنية بشأن مواصلة تطوير المنهجية والبيانات الوصفية للمؤشرات الرئيسية المدرجة
في الحالات المنهجية 1 و2 و3 في الوثيقة [CBD/SBSTTA/28/INF/4](#) حسب الاقتضاء؛

(ب) نصائح عملية حول استخدام وتفعيل البيانات الوصفية للمؤشرات الرئيسية في عمليات الرصد
والإبلاغ الوطنية، بما في ذلك استخدام خيارات التصنيف؛

2- يتعين على فريق الخبراء التقنيين المخصص العمل على أساس المقررات 4/15 و5/15 و6/15
المؤرخة 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، والمقرر [4/16](#) المؤرخ 30 أكتوبر/تشرين الأول 2024، والمقررين
31/16 و32/16 المؤرخين 19 ديسمبر/كانون الأول 2022، والمقرر 17/17⁹، والبيانات الوصفية للمؤشرات
الرئيسية¹⁰، مع مراعاة ما يلي:

(أ) تجربة الأطراف في إعداد تقاريرها الوطنية السابعة، بما في ذلك الفجوات التقنية والقدرات والموارد
التي تواجهها الأطراف في استخدام إطار الرصد؛

(ب) استعراض استخدام المؤشرات في التقارير الوطنية السابعة¹¹؛

(ج) النتائج ذات الصلة المنبثقة من التقرير العالمي عن التقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار
والدروس المستفادة من إعداده؛

(د) عبء الإبلاغ على الأطراف؛

(هـ) احتياجات الأطراف من حيث القدرات والجوانب التقنية والمؤسسية والمالية، والتحديات الخاصة
التي تواجهها الأطراف من البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(و) النتائج ذات الصلة للتقييمات المنهجية بشأن رصد التنوع البيولوجي والإسهامات التي تقدمها
الطبيعة للبشر، والتخطيط المكاني والترابط الإيكولوجي، التي يُعدها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات
المعني بالتنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية؛

⁹ المقرر بشأن الاستعراض العالمي الذي سيتم اعتماده في الاجتماع السابع عشر لمؤتمر الأطراف.

¹⁰ الوثيقتان CBD/SBSTTA/28/INF/4 و CBD/COP/16/INF/4

¹¹ CBD/SBSTTA/28/INF/11.

(ز) التوجيهات المنقحة بشأن استخدام مؤشرات إطار الرصد التي وضعها فريق الخبراء التقنيين المخصص المعني بمؤشرات إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.¹²

3- سيعمل فريق الخبراء التقنيين المخصص مع المنظمات ذات الصلة، بما في ذلك مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية والمنظمات المحددة في الجدول 1 من المرفق الثاني للوثيقة [CBD/SBSTTA/26](#)، حسب الاقتضاء؛

4- سيتألف فريق الخبراء التقنيين المخصص من 30 خبيراً فنياً مرشحين من قبل الأطراف، بما في ذلك خبراء في الإحصاءات، ورصد التنوع البيولوجي، ونظم المعلومات الإحصائية والتنوع البيولوجي الوطنية، وإدارة البيانات والحوكمة، وبناء القدرات وتنميتها، والتعاون الإقليمي، وتمويل التنوع البيولوجي، وعمليات إعداد التقارير الوطنية، والعلوم الاجتماعية والطبيعية ذات الصلة، وما يصل إلى 15 خبيراً فنياً مرشحين من قبل المنظمات المراقبة والمنظمات الأخرى ذات الصلة. وستقوم الأمانة التنفيذية، بالتشاور مع مكتب الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، باختيار الخبراء من الترشيحات المقدمة من الأطراف والمنظمات مع مراعاة تمثيل مختلف مجالات الخبرة التقنية؛ وضمان التوازن في الخبرة بشأن جميع جوانب أهداف وغايات إطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي؛¹³ مع مراعاة التمثيل الجغرافي؛ وتمثيل الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، وجماعات النساء والشباب، وأصحاب المصلحة الرئيسيين؛ وتحقيق التوازن الجنساني؛ والظروف الخاصة للبلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية؛ مع مراعاة الوضع الخاص للبلدان النامية الأكثر عرضة للمخاطر البيئية، مثل تلك التي تضم مناطق قاحلة وشبه قاحلة، ومناطق ساحلية وجبلية.

5- سيقوم فريق الخبراء التقنيين المخصص بترشيح رئيسين مشاركين من بين الخبراء المختارين، أحدهما من دولة متقدمة والآخر من دولة نامية؛

6- سيتم دعوة رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، ورئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ، والرئيسين المشاركين للهيئة الفرعية المعنية بالمادة 8(ي) والأحكام الأخرى لاتفاقية التنوع البيولوجي ذات الصلة بالشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، للمشاركة، بحكم مناصبهم، في اجتماعات فريق الخبراء التقنيين المخصص؛

7- سيسعى فريق الخبراء التقنيين المخصص أيضاً إلى التعاون مع خبراء آخرين، ويجوز له دعوتهم، حسب الاقتضاء، بمن فيهم ممثلو مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية ودون الإقليمية، والمنظمات المحددة في الجدول 1 من المرفق الثاني للوثيقة [CBD/SBSTTA/26/2](#)، للمساهمة بخبراتهم وتجاربهم في قضايا محددة تتعلق باختصاصات فريق الخبراء التقنيين المخصص، ولتجنب ازدواجية الجهود؛

8- سيجري فريق الخبراء التقنيين المخصص أعماله بشكل أساسي إلكترونياً، ورهناً بتوافر الموارد، سيعقد اجتماعات بالحضور الشخصي، إذا لزم الأمر؛

¹² [CBD/COP/16/INF/3/Rev.1](#).

¹³ المقرر [4/15](#)، المرفق.

9- سيتم تشكيل فريق الخبراء التقنيين المخصص وبدء أعماله فور موافقة مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع عشر، وتقديم تقرير عن أعماله إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع الثامن عشر لمؤتمر الأطراف.
